

ثقافة الهند

مجلة علمية ثقافية جامعة فصلية

المجلد 67، العدد 2، أبريل - يونيو 2016

رئيس التحرير
سيد إحسان الرحمن

مساعد التحرير
د. محمد قطب الدين



المجاس الهذري للعلاقات الثقافية

ثقافة الهند

المجلد 67، العدد 2، أبريل - يونيو 2016

11

- مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب
الفتوية في عصر الدولة المغولية
د. صاحب عالم الأعظمي الندوي

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية¹

د. صاحب عالم الأعظمي الندوي*

أما في عصر الدولة المغولية، فلدينا بعض الوثائق المغولية التي تفيد بوجود النصائح الخاصة لسلطان ظهير الدين بابر، مؤسس الدولة المغولية، لابنه همايون الذي خلف الأخير بعد وفاته، وهي: 1. لا تدع التعصب والتشدد الديني يجد مكاناً في قلبك... إنما عليك الحكم بالعدل والإحسان والإنصاف مع احترام أديان الآخرين ومراعاة مشاعر متبعي هذه الأديان؛ 2. الاجتناب الكامل لذبح البقر...؛ 3. ولن تهدم معابدهم وكنائسهم أبداً، وهو الأمر الذي سيؤدي إلى تحسين العلاقات بين السلطان والرعايا، ويتم ترويج الأمن والسلام في جميع أنحاء الهند؛ 4. عليك تجنب الخلافات الدينية بين الشيعة والسنة.

بدأت تظهر المسائل المتعلقة بالعلاقات بين المسلمين والهندوس عند وصول التجار المسلمين العرب إلى سواحل جنوب الهند، وقيامهم بإنشاء مستوطناتهم فيها لتفعيل النشاطات التجارية والدعوية بالحسن. وقد اتخذت العلاقات بينهما الجدية التامة لدى تأسيس الدولة الإسلامية بعد الفتوحات الإسلامية لها، مما أدى إلى ظهور القضايا المختلفة حول طبيعة العلاقات بين الطرفين. فقد ظهر كثير من القضايا الدينية والاجتماعية والسياسية التي كانت مهمة من ناحية النظم

* كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، مصر.

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

السياسية والإدارية إلى جانب أهميتها الدينية والشرعية، ومنها وضع الهندوس الشرعي وإيجاد العلاقات وتحديدها بين الطرفين على ذلك الأساس.

وقبل أن ندرس الكتب الفقهية ونحلل المواد المتعلقة بهذه العلاقات بين الجانبين، علينا أن نلقي سريعاً الضوء على بداية العلاقات بينهما لدى الفتوحات الإسلامية وقيام الدولة الإسلامية في السند. فقد بدأت تتدفق قوافل المسلمين العرب على المناطق الساحلية الهندية منذ القرن الأول الهجري الموافق للنصف الثاني من القرن السابع الميلادي. وتنسب المهتمات العسكرية البدائية إلى ساحل منطقة تهبانة وبهروج الهندية بعصر الخلافة الراشدة، لاسيما منذ عهد الخليفة الثاني عمر رضي الله عنه المتوفى 23هـ/644م.² وهو الأمر الذي وفر المزيد من الفرص للتجار العرب للاستقرار وتنشيط عملية التجارة واستقرار الجاليات العربية في المناطق الساحلية العديدة، وساعد على إنشاء كثير من المراكز الدينية والثقافية لتفعيل النشاطات الدعوية الإسلامية.³ ولكن الفتوحات الإسلامية تمت وبصورة شاملة في عهد والي المشرق الحجاج بن يوسف الثقفي (ت95هـ/714م) في عصر الدولة الأموية بيد القائد الشاب محمد بن قاسم الثقفي (ت96هـ/715م) وقامت الدولة الإسلامية في عام 93هـ/712م، وبدأت فترة جديدة لنشر الثقافة الإسلامية. وعلى الرغم من أنه لم يجد القائد محمد بن قاسم الثقفي وقتاً كافياً لترسيخ دعائم الدولة الفتية، مما أدى إلى انكماش نطاق السيادة الإسلامية في بعض المناطق من المنصورة إلى ملتان، إلا أن هذه الدولة استمرت ولو بصورة ضعيفة إلى عام 375هـ/985م، ثم تمكن القرامطة من القضاء على هذه الدولة الإسلامية السنية وقيام الدول الشيعية.⁴

ومن الصعب استيعاب جميع أحوال الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية وطبيعة العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين في تلك الآونة في هذه العجالة، إلا أنني سأبحث هنا الأرضية التي قام عليها محمد بن القاسم بإيجاد العلاقات مع الهندوس، وذلك أنه بعد قيام الدولة العربية في السند، كانت أول إشكالية أمام الإدارة

الجديدة تحديد وضع شرعي للهندوس، أي ما إذا كان يتم التعامل معهم على أساس أنهم من الذميين أم أن الهند ستكون بالنسبة لها دارًا للحرب ويتم التعامل مع الأهالي بناءً على ذلك؟ وعلى حسب المصدر المعاصر، وضعهم محمد بن القاسم الثقفي في زمرة الذميين على حسب القانون الإسلامي، وأعطاهم الحرية الدينية والثقافية مع السماح لهم ببناء وترميم المنادر (مفرد هذا الجمع مندر على وزن مسجد وهو معبد هندوسي) القديمة. وقامت الإدارة بتحرير الوثيقة القانونية مع التأكيد لأهالي الهند على الحرية الدينية وعدم التعرض لأموالهم وممتلكاتهم⁵. وعلى الرغم من أنه لا توجد مادة تاريخية موثقة مما يؤيد قيام محمد بن القاسم بذلك بناء على التعليمات الآتية من المركز، إلا أنه يمكن الفهم أنه قام بذلك بأمر الإدارة المركزية. وأكد كثير من الباحثين المحدثين أنه قام بذلك بعد التشاور مع والي العراق والعلماء والفقهاء في هذا الصدد⁶. والسؤال الذي يُطرح هنا وهو كيف كان لهم أن يضعوا الهندوس في زمرة الذميين مع أنهم ليسوا من أهل الكتاب؟ على حسب المصادر المعاصرة اعتبرتهم الإدارة الإسلامية من "شبه أهل الكتاب"، ومن هنا وضعوهم تحت زمرة الذميين⁷. وبناءً على ذلك أعطتهم الإدارة الإسلامية الحقوق الدينية والاجتماعية والإدارية والاقتصادية. وهذا يدل على أن علم أصول الفقه تطور جدًا في ذلك الوقت والعلماء والفقهاء اجتهدوا في أن الهندوس ليسوا من الكفار وبناء على ذلك تم التعامل معهم كأهل الكتاب.

وتؤكد جميع التفاصيل المذكورة في المصادر المعاصرة واللاحقة أن القائد محمدًا بن القاسم الثقفي أعطى الهندوس جميع الحقوق المشروعة، وعاملهم معاملة حسنة وبالتسامح، والعدل، والصدق، والأمانة، وبالرفق، واللين، وحاول بكل طرق إسعاد الهندوس وطمانتهم على حريتهم الدينية والاجتماعية والاقتصادية والزراعية⁸. وعلي هنا أن أذكر مقتطفات من تلك الرسالة التي بعث بها والي الحجاج إلى القائد لدى فتح منطقة "تيرون"، ناصحًا القائد بالمعاملة الجيدة مع الهندوس والرفق بهم في

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

جميع المعاملات، قائلاً: "هناك أربعة دعائم لتأسيس الدولة، أولها: مداراة الناس دون أي تمييز عرقي أو ديني واجتماعي، ومواساتهم للتخفيف من حزنهم ومصابهم، والتسامح، والمصاهرة، ثانيها: إعطاء الناس الأموال والعطايا، ثالثها: أخذ الرأي السديد ضد العدو واتخاذ الإجراءات اللازمة بحسب ذلك، رابعها: مظاهر السيادة والقوة والشوكة العظيمة."⁹

ولا شك أنه أخذ هذه الوصايا والتعليمات بعين الاعتبار، وأسس دولته على هذه الأسس مع وضع الدستور للكرم والرفق بالرعايا وتحسين أحوالهم الاجتماعية والاقتصادية. ومن هنا أصبحت أرض السند بعد ذلك تندو إليه ويطوى له بعيدها، فكثير من المناطق الهندية لم يرفع أهلها السيوف طلباً للصلح الذي لم يبخل به عليهم¹⁰. وجميع المؤرخين من القدامى والمحدثين نجدهم رُطِبَ اللسان بذكره والثناء على أوصافه الحميدة، لاسيما فيما يتعلق باهتمامه بتحسين أحوال الرعية، والتسامح، والعدالة الاجتماعية، ورعاية حقوقهم الدينية والسياسية والإدارية والاقتصادية¹¹. ومدح كثير من المؤرخين الهندوس أعمال القائد محمد بن القاسم، ومنهم المؤرخ الكبير بيني پرساد الذي يذكر أعمال القائد معلماً على إدارته في السند قائلاً: "ومن الشروط اللازمة لنجاح دولة ما في الهند إعطاء الرعايا الحرية الدينية الكاملة لممارسة معتقداتهم وشعائرهم الدينية. وقد أحس المسلمون لدى الفتوحات الإسلامية لها أهمية التسامح الديني والعقائدي، ومن هنا وضعوا سياساتهم حسب هذه النظرية. وأكبر مثال لذلك نجده في النظم الإدارية التي سننت ونفذت تحت رعاية محمد بن القاسم وإشرافه في القرن الثامن الميلادي في السند."¹²

وهكذا رأينا أن قوبلت سماحة الإدارة الجديدة وثقتها من القادة والجماهير. وهم أيضاً قدموا التعاون معها في كل شيء. وقد اتخذ القائد محمد بن القاسم بعض السياسات التي كانت موضع تقدير وإكبار من القادة والسكان المحليين على السواء¹³. وتشهد القرائن التاريخية على أن العلاقات مع الهندوس كانت عامة مبنية

على التسامح والعدالة والإنصاف في جميع العصور الإسلامية. وهذا ما سنراه في الصفحات التالية في عصر الدولة المغولية في ضوء الكتب الفقهية.

الفقه والفقهاء في الهند الإسلامية:

وكما ذكرت في الصفحات السابقة أن مسألة وضع الهندوس قد حسمه العلماء والفقهاء في عصر الدولة العربية لدى الفتوحات الإسلامية لها بقيادة محمد بن القاسم الثقفي. ولكنه يبدو أن العلماء والفقهاء في عصر سلطنة دهلي اجتهدوا مرة ثانية في المسائل المتعلقة بالهندوس، لا سيما الوضع الشرعي لهم ونوعية العلاقات معهم على ذلك الأساس. وقد تناولوا هذه القضايا في الكتب الفقهية العديدة التي دونها العلماء والفقهاء آنذاك. وقبل أن أدرس القضايا المتعلقة بوضع الهندوس وعلاقتهم مع الدولة والمسلمين، علي أن أذكر نبذة بسيطة حول تاريخ الفقه والفقهاء في عصر سلطنة دهلي والدولة المغولية لاستيعاب الموضوع ولطرح القضايا ومناقشتها في ضوء هذه الكتب الفقهية.

لقد أسهم كل من العلماء والفقهاء في عصري سلاطين دهلي والدولة المغولية بتدوين الفتاوى وتأليفها وترويجها من خلال تشكيل اللجنة العلمية للإشراف على عملية تدوين الفتاوى وتأليفها وترتيبها. وبدأت هذه النشاطات منذ تأسيس سلطنة دهلي وقويت في العصور التالية لا سيما في عصر الدولة المغولية. ومن أهم المجموعات التي دونت في ذلك الوقت من خلال التعاون بين السلاطين والعلماء هي: الفتاوى الغياثية¹⁴، وفتاوى فيروزشاهية¹⁵، وفتاوى تاتارخانية¹⁶، وفتاوى إبراهيم شاهي¹⁷، وفتاوى العالمكيرية أو الهندية¹⁸. وثمة الفتاوى الحمادية، وكتبها ركن الدين بن حسام الدين الحنفي الناگوري¹⁹، وهو كتاب جيد ومرجع مقبول في الفتاوى ويتبع في الهند، ترتيبه الترتيب نفسه لكتب الفتاوى الأخرى²⁰.

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

وسوف أناقش قضية العلاقات بين المسلمين والهندوس معتمداً على الفتاوى الهندية لاستيعاب عصر الدولة المغولية. أما عصر سلطنة دهلي فهذا الموضوع خارج نطاق البحث لأنه يحتاج إلى بحث مستقل لدراسة هذه القضايا من خلال الفتاوى التي تم إعدادها في عصر سلطنة دهلي.

وضع الهندوس في الشريعة الإسلامية وعلاقتهم مع المسلمين في عصر سلطنة دهلي²¹:

وقبل إلقاء النظر على المباحث المتعلقة المعنية علينا أن نناقش القضية المطروحة وهي وضع الهندوس في الشريعة الإسلامية في الهند الإسلامية، وسنبحث عن آراء العلماء والفقهاء حول ذلك في عصر سلطنة دهلي. وكما ذكرت آنفاً في الصفحات السابقة أن هذه المسألة طرحت لأول مرة عندما قامت الدولة العربية تحت قيادة القائد محمد الثقفي. وقد اجتهد العلماء المعاصرون في هذه المسألة ووضعهم في زمرة شبه أهل الكتاب، فهم صاروا من الذميين²². وحسب المصادر المعاصرة تم تنفيذ جميع القوانين الخاصة بالذميين عليهم، ومن هنا حصلوا على جميع الحقوق حسب الشريعة الإسلامية. وقد أخذت هذه المسألة أهمية بالغة في عصر سلطنة دهلي، ومن ثم فقد أدلى العلماء والفقهاء كل بدلوهم في هذا الصدد. فكانت طبقة من العلماء موافقة على وضع الهندوس في زمرة شبه أهل الكتاب، ولكن طبقة ثانية من العلماء كانت ترفض ذلك حسب المذهب الشافعي.

وحسب بعض المصادر المعاصرة وصل وفد من العلماء لمقابلة السلطان والنقاش معه في هذا الصدد، وأشاروا عليه بعدم إعطاء حقوق الذميين للهندوس في الهند²³. ومن الممكن جداً أن العالم نور الدين مبارك الغزنوي كان قد ذهب مع هذا الوفد إلى السلطان. وكان صاحب الكتاب نفسه يرفض فكرة وضع الهندوس في زمرة الذميين²⁴. ولكن الجمهور من العلماء من الحنفية والشافعية أفتوا بوضعهم في زمرة أهل الكتاب والتعامل معهم على ذلك الحساب، وكان سلاطين دهلي أنفسهم ساروا

على هذه الطريقة والتي تؤكد عليها المصادر المعاصرة.²⁵ وتحمل المصادر المعاصرة مصطلح ذمي للهندوس والفئات الأخرى غير الإسلامية آنذاك. فهناك مثلًا فتوحات فيروزشاهي، الذي لا يؤكد على استعمال مصطلح ذمي للهندوس فحسب، بل يدل على تنفيذ القوانين المتعلقة بأهل الذمة عليهم²⁶. وحسب بعض الفتاوى تم تقسيم غير المسلمين في القارة الهندية إلى طبقات عديدة مع توضيح موقف العلماء واختلافهم حول ذلك والذين أفتوا بأنه لا ينبغي أن يوضع المشركون من غير العرب في درجة الذميين لأنهم ليسوا من أهل الكتاب ولا هم من المجوس. ثم اتفق بعض الفقهاء على أنه من الممكن أن يتم اعتبار الهندوس كذميين لو اعترفوا بالدولة الإسلامية وقوانينها ووافقوا على المعيشة تحت الحكم الإسلامي مع عدم الإعانة على قتل المسلمين وإثارة الفتن والفساد في المجتمع وعدم إعانة الأعداء أو مكابرتهم بأخبار الدولة الإسلامية.²⁷ وهناك كتب فقهية أخرى تقيد أنه من الممكن أن يوضع الهندوس والمشركون في زمرة الذميين²⁸.

ومن المعروف عن أهداف الجزية في الإسلام، أنه بعد وضع الناس في زمرة الذميين تجري عليهم الجزية ليقروا بها في دار الإسلام وتحمي الإدارة المعنية حياتهم وأموالهم، وانطلاقاً من هذه الرؤية أشار بعض الفقهاء على سلاطين الهند بوضع الاهتمام الكبير بحماية حياة جميع الناس وأموالهم والدفاع الكامل عنهم دون أي فرق بين مسلم وهندوسي من أي عدوان خارجي أو داخلي، ذلك من ضمن المسؤوليات التي تقع على الإدارة المعنية حيال الرعايا غير الإسلامية.²⁹ وعلى حسب آراء الفقهاء، كما أن الله تعالى حرم سفك دم المسلم؛ فقد حرم كذلك قتل غير المسلم إذا كان معاهدًا أو ذميًا سواءً كان رجلًا أو امرأة. فحسب رأيهم غير المسلمين معصومو الدم والمال في الإسلام، فلا يجوز الاعتداء عليه بأي حال من الأحوال إذا كان صاحب عهد أو أمان أو ذمة. فقد جاء عن نبينا محمد - ﷺ - أنه قال: "ألا من قتل نفسًا معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر ذمة الله، فلا يرح رائحة

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

الجنة، وإن ربحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً³⁰. ومن هنا لا يكون أدنى فرق بين مسلم وغير مسلم في مسألة دفع الدية في أنواع القتل الذي يجب فيه دفع الجزية بدلاً من القصاص³¹. وعلى كل يتضح من المسائل الفقهية المذكورة أعلاه أن الشريعة الإسلامية أعطت غير المسلمين والذميين الساكنين في الدولة الإسلامية الحرية الدينية والاجتماعية والمعيشية، مع صيانة حقوقهم هذه في إطار الشريعة الإسلامية والحفاظ عليها. وعلى الآن دراسة هذه الموضوعات من خلال الفتاوى الهندية. ولكن قبل الدخول في غمار هذا الموضوع علي أن أعرف الفتاوى الهندية نفسها.

تعريف الفتاوى الهندية أو العالمگیریة: الفتاوى العالمگیریة أو الهندية التي

ألفتها لجنة من العلماء الأجلاء تحت إشراف مولانا نظام الدين البرهانپوري، وقد ذكر المؤرخ الدرباري محمد كاظم صاحب عالمگیر نامہ سبب تأليف الفتاوى الهندية فيقول: "بما أن السلطان يرغب رغبة شديدة في أن يعمل المسلمون بالمسائل الدينية بمقتضى الشريعة الإسلامية الغراء التي يعتبرها علماء المذهب الحنفي وأكابرہ واجباً شرعياً، ولكن هذه المسائل قد اختلطت مع الروايات الضعيفة ومع الأقوال المختلفة بسبب اختلاف العلماء والفقهاء في كتب الفقه والفتاوى، كما أن هذه المسائل الفقهية ليست موجودة في كتاب واحد، ولهذا لا يستطيع المرء أن يحصل على ما يريد من أحكام فقهية دون دراية كاملة لعلم الفقه وأحكامه، ومن هنا قد فكر السلطان أورنگ زيب في أن يقوم علماء الفقه بتجميع هذه المسائل الفقهية في كتاب واحد شامل؛ مستمد من الكتب الفقهية، أي أن السلطان عزم على جمع المسائل الفقهية في كتاب واحد... وجعل على عاتق العلامة الشيخ نظام الدين البرهانپوري³² القيام بهذه المهمة... فاشتغل في هذا رهط من العلماء الذين ذاع صيتهم في علوم الفقه... وأجرى السلطان الرواتب المغرية عليهم، ووفر لهم كل ما يحتاجون حتى يكتمل هذا العمل... وأنفق كل عام على هذا العمل الضخم وعلى العلماء المنشغلين فيه أموالاً

طائفة... وإتمام هذا العمل يغني عن الكتب الفقهية العديدة، كما يكتب في ميزان حسنات السلطان".³³ وقد اختار الشيخ نظام الدين بدوره كلاً من القاضي محمد حسين جونپوري (ت 1076 هـ/ 1665 م)³⁴، والشيخ علي أكبر حسيني سعد الله خاني (ت 1090 هـ/ 1679 م)³⁵، الشيخ حامد بن أبي حامد جونپوري³⁶، والمفتي محمد أكرم لاهوري (ت 1117 هـ/ 1706 م)³⁷. وقد اختار كل واحد من هؤلاء عشرة رجال يعملون مشرفين مساعدين للتعاون في عملية التدوين والتأليف³⁸. وقد بذل هؤلاء العلماء والفضلاء جهوداً جبارة في تدوين هذا العمل الضخم؛ فقد بدؤوا العمل في أوائل سلطنة السلطان أورنگ زيب أي في عام 1080 هـ/ 1669 م، وتم إنجاز هذا العمل الضخم في عام 1086 هـ/ 1676 م، وقد صرف السلطان على تدوين الفتاوى الهندية مائتي ألف روبية³⁹. ويستحسن بوضع القائمة الخاصة بأسماء الشخصيات التي أسهمت في إخراج هذه الموسوعة الفقهية تحت رعاية السلطان أورنگ زيب وإشرافه. أسماء المؤلفين من الهيكل التنظيمي لمعدي الفتاوى⁴⁰:

عدد المشتركين	أسماء المؤلفين	المنصب
1	مولانا السلطان أورنگ زيب عالمگیر	الرئيس الأعلى
2	الشيخ النظام الدين البرهانپوري	المشرف الأعلى
3	السيد علي أكبر سعد الله خان	مشرفاً مساعداً
4	ملا حامد بن أبو حامد جونپوري	مشرفاً مساعداً
5	ملا محمد حسين جونپوري	مشرفاً مساعداً
6	ملا محمد أكرم لاهوري	مشرفاً مساعداً
7	قاضي وجيه الدين الكوپامثوي	مساعداً
8	مولانا محمد أبوالخير التهتهوي	مساعداً
9	ملا محمد جميل صديقي	مساعداً

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

10	جلال الدين محمد مچھلي شهري	مساعدًا
11	شاه عبد الرحيم بن وجيه الدين دهلوي	مساعدًا
12	مير سيد محمد القنوجي	مساعدًا
13	الشيخ رضي الدين بهاكل پوري	مساعدًا
14	الشيخ محمد غوث كاكوروي	مساعدًا
15	ملا وجيه الرب	مساعدًا
16	مولانا محمد شفيع سرهندي	مساعدًا
17	مولانا محمد فائق	مساعدًا
18	سيد أبو الفرج المعروف بـ سيد معدن	مساعدًا
19	ملك غلام محمد قاضي قضاة لاهور	مساعدًا
20	القاضي سيد عنايت الله مونگيري	مساعدًا
21	سيد نظام الدين بن نور محمد تهتهوي السندي	مساعدًا
22	الشيخ أحمد بن منصور گوپامثوي	مساعدًا
23	أبو البركات بن حسام الدين دهلوي	مساعدًا
24	الشيخ محمد سعيد بن قطب الدين سهالوي	مساعدًا
25	مفتي عبد الصمد جونپوري	مساعدًا
26	القاضي عصمة الله بن عبد القادر لكهنوي	مساعدًا
27	القاضي محمد دولت بن يعقوب فتحپوري	مساعدًا
28	سيد عبد الفتاح بن هاشم صمداني	مساعدًا

29	مولانا چلپي عبد الله	مساعدًا
30	مولانا أبو الواعظ هرگامي	مساعدًا
31	مولانا فصيح الدين جعفري	مساعدًا
32	ملا ضياء الدين محدث	مساعدًا
33	محمد بخش	مساعدًا

وقد أغنى هذا الكتاب العلماء والطلبة عن كتب الفقه كلها، ولا شك أنه ليس هناك كتاب آخر في هذا المجال أشمل وأوضح وأبسط منه⁴¹، وقد اعترف بذلك كثير من المؤرخين الهنود والعرب؛ يذكر المؤرخ الهندي الكبير السير جدھوناته سرکار (Jadoonatha Sarkar) بعظمة هذا الكتاب فيقول: "اليوم لدينا ولدى مسلمي الهند، تلخيص عصارة التشريع الإسلامي في صورة الفتاوى العالمية، الذي عزي إلى اسم السلطان أورنگ زيب وتميز بمنتهى الدقة، كما بسط نظم الشريعة الإسلامية في الهند بوضوح تام."⁴²

وعلينا أن نذكر بعض خصائص هذه الفتاوى بإيجاز:

1. إنه لم ينفرد بتأليفه عالم واحد، إنما قامت لجنة من العلماء والفضلاء والفقهاء المشهورين بمراجعة كل كبيرة وصغيرة بالعودة إلى المصادر والمراجع المختلفة.
2. رتبت المادة العلمية فيه حسب ترتيب كتاب الهداية.
3. قد بذلت في تأليفه جهود مضمّنية لشرح جميع المسائل الفقهية.
4. الاعتدال بين الاختصار المخل والإسهاب الممل.
5. خلا الكتاب من البراهين الثانوية والمكررة.
6. يقتصر على ذكر الوجوه المعتمدة للأحاديث التي استشهد بها، ولا يعطي حكماً شاذاً إلا إذا لم يوجد حل آخر.
7. يستشهد دائماً بالمصادر الأصلية.

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

8. عندما يكون في المشكلة حلان متعارضان في المصادر الكبرى فإنه يرجح مصدر على آخر إذا تفوق في الحجة وزاد على نظيره مدعماً بالبرهان والدليل.⁴³

هذا، وهناك فتاوى أخرى تم تدوينها في عصر الدولة المغولية، لا سيما في عهد السلطان أورنگ زيب ومنها "الفتاوى النقشبندية" أعدها معين الدين محمد النقشبندي المتوفى عام 1084هـ/1674م، الذي كان يعتبر من العلماء والصوفية الكبار في منطقة كشمير⁴⁴. وأهدى الشيخ هذا الكتاب إلى السلطان أورنگ زيب. وثمة فتاوى "مجمع البركات" في مجلدين ضخمين، دونها المفتي أبو البركات بن حسام الدين الدهلوي في عام 1116هـ/1704م وأهداها أيضاً إلى السلطان⁴⁵. ولكن للأسف الشديد أنه لا يوجد فيهما مما يوضح وضع الهندوس الشرعي وتطبيق قانون الجزية عليهم. وهناك أعمال أخرى مثل "مسائل الجزية" ألفه نور محمد لاهوري في عهد السلطان⁴⁶، والذي ناقش قضية الجزية ومشروعيتها ولكنه لم يتطرق قضية الهندوس ووضعهم الشرعي في عمله هذا.

موقف الفقهاء من غير المسلمين في عصر الدولة المغولية:

كان الهندوس حسب المصادر المعاصرة يعيشون بكل رفاحية في رعاية الدولة التي كانت تسهم في بناء وعمران جميع المناطق دون أدنى تمييز، وكانوا يتمتعون بكافة الحريات الدينية والاجتماعية والثقافية⁴⁷. وكان لهم اندماج تام بالمسلمين مما أدى إلى ظهور المسائل الكثيرة في عصري سلطنة دهلي والدولة المغولية. وعلينا أن ننظر هذه المسائل من خلال موسوعة الفتاوى الهندية. وعلى الرغم أنها لم تدون في صورة الإفتاء والاستفتاء، ولكننا نستطيع جمع آراء العلماء بمقتضى الأدلة الشرعية على وجه العموم والشمول، والقضايا التي تم طرحها ونقاشها في هذه الموسوعة الفقهية تتعلق بوضع الهندوس الديني والاجتماعي

وبالمسائل الخاصة حول طبيعة العلاقات بين الطرفين في الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية.

وناقش الفقهاء قضية الجواز في مسألة تبادل الود والمحبة مع الهندوس والزيارة له إذا كان جازاً أو شريكاً في عمل أو تجارة أو ماشابه. فنرى أنهم أجازوا التعامل مع الهندوس في البيع والشراء ومشاركتهم في التجارة مع بعضهم بعضاً. وكذلك أجازوا عيادتهم⁴⁸، وضيافتهم وإن لم يكن بينهما إلا معرفة... كما أجازوا بالذهاب إلى ضيافتهم.⁴⁹ ، وناقش الفقهاء في الفتاوى الهندية المزيد من القضايا المتعلقة بزيارة الهندوس المريض والدعاء له للصحة والسلامة.

وهناك سؤال في الفتاوى الهندية يفيد هل من الممكن أن يقوم المسلم للذمي إذا زاره احتراماً وتقديراً له. وجاء الرد بهذه الفتوى: "إذا دخل ذمي على مسلم فقام له، إن قام طمعاً في إسلامه فلا بأس وإن قام تعظيماً له من غير أن ينوي شيئاً مما ذكرنا أو قام طمعاً لغناه كره له ذلك..."⁵⁰ ومن الصعب تطبيق هذه الفتوى على أرض الواقع لأنه لا أحد يقوم لهندوس أو غيره من غير المسلمين بسبب دينه أو معتقداته إنما يقوم لاستقباله لو هو صاحب علم وفضل، أو كبير في سن أو صاحب منزلة، وذلك طبعاً احتراماً وتقديراً له، وليس لها علاقة بالدين والعقيدة. ثم أليس الإسلام جاء بمكارم الأخلاق ومنها إكرام الكبير حتى ولو كان من الذميين وغير المسلمين؟ فهذا الرأي منافٍ لمفاهيم الإسلام وأخلاقياته.

وقد طرح الفقهاء مسألة استخدام أواني الهندوس والأكل والشرب فيها في الفتاوى الهندية. وأجاز الفقهاء المسلمين أن يأكلوا ويشربوا في أواني الهندوس النظيفة مع بعض الشروط. وتقول الفتوى: "ويكره الأكل والشرب في أواني المشركين قبل الغسل ومع هذا لو أكل أو شرب فيها قبل الغسل جاز ولا يكون آكلًا ولا شاربًا حرامًا وهذا إذا لم يعلم بنجاسة الأواني فأما إذا علم فإنه لا يجوز أن يشرب ويأكل منها قبل الغسل... والصلاة في سراويلهم نظير الأكل والشرب من أوانيهم إن علم أن

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

سراويلهم نجسة لا تجوز الصلاة فيها وإن لم يعلم تكره الصلاة فيها ولو صلي يجوز.⁵¹ وناقش الفقهاء مسألة إعطاء صدقة الفطر والتصدق على الهندوس الفقراء؟ وهل يثاب المتصدق على فعله هذا؟ وتفيد الفتوى إنه لا بأس بالتصدق عليهم، ويثاب المتصدق على فعله ذلك.

ولما كانت هناك في بعض الأسر أسلم بعض أفرادها وبقي بعضها على دينهم السابق، ظهرت القضايا المتعلقة بنفقة الوالدين والأولاد. نجد في الفتاوى الهندية أن الفقهاء طرحوا هذه القضايا وناقشوها، وأكدوا على أنه من الواجب الإحسان إليهما وبالإنفاق عليهما إن كانا محتاجين، وتأمين حوائجهما المعيشية، وتلبية طلباتهما، ومصاحبتهما بالمعروف وعدم الإساءة إليهما قولاً أو فعلاً وإن كانا مشركين. ثم ناقشوا القضية نفسها تحت الفصل الخامس من باب النفقات في نفقة ذوي الأرحام: فقالوا إنه من اللازم بل يجبر الولد الموسر على نفقة الأبوين المعسرين مسلمين كانا أو ذميين قدرًا على الكسب أو لم يقدرًا... وإن كان للفقير ابنان أحدهما فائق في الغني والآخر يملك نصيبًا، كانت النفقة عليهما على السواء، ولو كان أحدهما مسلمًا والآخر ذميًا كانت النفقة عليهما على السواء..⁵².

ويتضح من هذه الفتاوى المذكورة أعلاه، أنه تجيز إيجاد العلاقات الجيدة مع غير المسلمين والاستمرار في التعامل معهم في الحياة الاجتماعية. وكذلك يبين من خلال مقارنة الآراء بين الفقهاء المتعددين أن واضعي هذه الفتاوى متفقون مع الفقهاء الآخرين الذين يرجحون التعامل الجيد والرفق بغير المسلمين. والفتوى الأخيرة توجي المسائل التي ظهرت بسبب تغيير الدين في الأسرة الواحدة المشتركة. ولا شك أنه كانت هناك نماذج عديدة بقيام بعض الأشخاص باعتراق الإسلام في أسرة واحدة وبعضهم كانوا قد بقوا على دينهم. وهي كانت من أبرز المسائل التي يمر بها المجتمع الهندي آنذاك. وقد أكدت هذه الفتوى المذكور في الفتاوى إنه يجوز لمعتنقي الإسلام أن يحافظوا على علاقتهم الإنسانية مع أبويهم المشركين ومع الأفراد الباقين

في الأسرة ويحسنوا التعامل معهم ويؤدوا حقوقهم⁵³. ولكن في الوقت نفسه تتحدث القضايا المتعلقة بحدود طاعة الوالدين وفقه التعامل حين تعارض أوامرهما مؤكدًا على أنه لا طاعة للوالدين إذا أمرا بمخالفة الشرع أو معصية الله⁵⁴.

ولما كان المجتمع الهندي مكونًا من مجموعة من الطوائف الدينية من الهندوس والمسلمين وغيرهم والذين كانوا يعيشون معًا ويتم التعامل التجاري والاقتصادي بين الطرفين في الحياة اليومية، فكان من المستحيل ألا يرتبطا معًا من خلال المعاملات الخاصة والعامة كجيران وكسيد ومسود وكدائن ومدين. وقد ناقشت الفتاوى الهندية وغيرها مثل هذه المسائل الاجتماعية التي يتضح منها أن الهندوس كانوا يحصلون على حقوقهم المعيشية التي كانت الإدارة توفرها إليهم، وكانوا يتمتعون بالحصانة الاجتماعية وضمانها لهم⁵⁵. وكذلك ناقش الفقهاء التحفظ الذي تقرره الشريعة الإسلامية لحفظ ممتلكات الذميين، ولا يسمح لأحد أن يتلف الأشياء الخاصة بهم والتي يجوز لهم شرعًا أن يضعوها تحت تصرفهم. فمثلًا لا يجوز لهم إدخال الممنوعات مثل لحم الخنزير والخمر في المدن الإسلامية، وفي حين انتهاك هذا القانون سيعرض نفسه لدفع التعويضات والمساءلة القانونية أمام دار القضاء، ولكن لا يجوز للإدارة أو لأحد أن يفسد هذه الأشياء ويدمرها؛ ذلك لأن هذه الأشياء في حكم المال لدى الذميين، ومن هنا حسب الشريعة الإسلامية لا يتغير الحكم بسبب حرمة هذه الأشياء. ونجد ذلك في الفتوى التالية: "وكل مصر من أمصار المسلمين يجمع فيه الجمع وتقام فيه الحدود فليس ينبغي لمسلم ولا كافر أن يدخل فيه خمرًا ولا خنزيرًا...ولو أدخل الذمي الخمر مصرًا من أمصار المسلمين فعلى الإمام رد متاعه وإخراجه من المصر وإخباره أنه إن عاد أدبه، ولا يريق خمره ولا يذبح خنازيره، ولكن إن رأى أن يؤدبه بالضرب أو الحبس فعل ذلك. وإن أتلفه مسلم فعليه الضمان إلا أن يكون إمامًا يرى أن يفعل ذلك به على وجه العقوبة ففعل أو أمر إنسانًا به فحينئذ لا ضمان عليه..."⁵⁶

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

وإلى جانب بيان الوضع الاجتماعي والاقتصادي، نجد في الفتاوى الهندية بعض المناقشات حول الحرية الدينية للهندوس، والتي تدل على أنه كان يسمح لهم أن يمارسوا شعائرهم الدينية مع بعض الشروط التي وضعها الفقهاء لهم، فكانت لهم حرية تامة للذهاب إلى معابدهم للعبادة. وقد تركت الإدارة للهندوس شؤونهم الدينية والاجتماعية ينظموها بالشكل الذي يريدونه واقتصر دور الإدارة على الإشراف فقط. أما ما يتعلق بإنشاء المعابد الهندوسية في المدن الإسلامية التي أنشأتها الإدارة الإسلامية، فكانت تشترط عليهم بعض الشروط ومنها عدم بناء معابد حديثة⁵⁷، وكان بالأولى أن لا يقوم الهندوسي ببناء المعابد والمناذر في المدن الإسلامية مع بقاء حقهم في أن يبنوا ما تهدم من معابدهم القديمة. و تقيد الفتوى المذكورة في الفتاوى الهندية، ولا تهدم الكنائس والمعابد في السواد والقرى... إن انهدمت المعابد القديمة فلهم أن يبنوها في ذلك الموضع. وإن قالوا: نحن نحولها من هذا المكان إلى موضع آخر لم يكن لهم ذلك بل يبنونها في ذلك الموضع على قدر البناء الأول يمنعون عن الزيادة على البناء الأول..⁵⁸ وتقيد الفتوى الأخرى: "وإن اتخذ المسلمون مصرًا في أرض موات لا يملكها أحد فإن كان بقرب ذلك قرى لأهل الذمة فعظم المصر حتى بلغ تلك القرى وجاوزها فقد صارت من جملة المصر لإحاطة المصر بجوانبها فإن كان لهم في تلك القرى بيع وكنائس قديمة تركت على حالها.

وإلى جانب السماح للهندوس بإنشاء المعابد الهندوسية وممارسة الشعائر الدينية حسب الفتاوى المذكورة أعلاه، فكان العلماء والفقهاء قد حرروا الفتاوى المتعلقة بحرية غير المسلمين بعقد القران وعمليات الزيجات حسب دينهم ومعتقداتهم وعاداتهم وتقاليدهم دون السماح لأحد من الإدارة والمسلمين بالتدخل فيها، فمثلاً لو قام أحد من الهندوس بإتمام عقد الزواج دون شهود، وبذلك تسمح له شريعته، فلا يمنعه من فعل ذلك⁵⁹.

إلى جانب التمتع بهذه الحريات، كانت الإدارة الإسلامية قد وضعت تحت إشراف العلماء والفقهاء بعض القواعد والشروط التي كانت تتطلب منهم أن يسيروا عليها، ذلك لتجنب وقوع المجتمع في الفساد الخلقي والاجتماعي والديني. ويتضح من الفتاوى المذكورة والمسائل المطروحة في الصفحات السابقة أن العلماء والفقهاء كانوا قد اهتموا بالقضايا المتعلقة بطبيعة العلاقات بين المسلمين والهندوس إلى جانب القضايا الأخرى، وقد رجحوا بعض المسائل الاختلافية من وجهة نظرهم معتبرين إياها متماشية مع الزمن وظروفه وقابلة للتنفيذ على أرض الواقع.

وعليّ الآن دراسة بعض هذه القضايا المطروحة في الفتاوى الهندية ونقدها نقدًا موضوعيًا، لطرح قضية عدم وجود الاجتهاد ومناقشتها لدى الفقهاء في المسائل المتعلقة بوضع غير المسلمين الشرعي وإيجاد العلاقات بين الطرفين والتعايش معهم بالأمن والسلام. ولكن هذا لا يعني أننا لا نجد عند واضعي هذه الفتاوى أنهم لم يبحثوا عن الحل الوسط للتماشي مع الظروف المحيطة بهم آنذاك، وذلك من خلال ترجيح الفتاوى العراقية على فتاوى آسيا الوسطى. وسأخذ نموذجين من كتاب الفتاوى الهندية لطرح هذه القضايا ونقاشها، أولهما: قضية إنشاء المعابد والكنايس وترميمها. وثانيهما: الشروط الخاصة بالغيار أي بالزي والركوب لغير المسلمين في ظل الدولة الإسلامية. وهذان سؤالان سيقودان إلى فهم النظرية الشرعية الإسلامية الموجودة في الفتاوى الهندية ودراستها والمعرفة عن قيام الإدارة المغولية بممارستها على أرض الواقع في النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري/القرن السابع عشر الميلادي وموقف العلماء والفقهاء والإدارة من غير المسلمين.

مشروعية إنشاء دور العبادة لغير المسلمين في الهند:

السؤال الذي يُطرح هنا للبحث والنقاش هو كيف كان يتم تنظيم حياة غير المسلمين في كل من المناطق الحضرية والريفية في الهند الإسلامية في ضوء الفتاوى الهندية؟ حول المسائل المتعلقة بإنشاء دور العبادة لغير المسلمين نجد أن

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

الفقهاء في الهند كثيرًا ما يستشهدون بآراء الفقهاء لبعض مناطق آسيا الوسطى، لا سيما علماء بلخ وبخارى؛ وذلك في مناقشاتهم حول حقوق الذميين في الدولة الإسلامية وحريتهم الدينية والحفاظ على المباني الدينية وإنشائها وترميمها. ومما هو جدير بالذكر أن العلماء من بخارى وبلخ ناقشوا هذه القضايا في أعمالهم من خلال منظور فهمهم للآراء التي صرح بها كل من الإمام أبي حنيفة المتوفى عام 150هـ/767م، وتلاميذه لا سيما الإمام محمد الشيباني المتوفى عام 189هـ/805م، حول وضع غير المسلمين المقيمين تحت ظل الدولة الإسلامية. ومن هنا نجد أن هذه القضايا قد عولجت من جانب ثلاث مدارس فقهية فرعية من داخل المذهب الحنفي؛ أولها الفرع العراقي منذ القرن الأول الهجري إلى القرن الثالث الهجري الموافق القرن الثامن إلى القرن العاشر الميلادي، وثانيها: بلاد ما وراء النهر وآسيا الوسطى من القرن الثالث الهجري إلى الثامن الهجري الموافق القرن العاشر إلى الرابع عشر الميلادي، وثالثها: فرع شبه القارة الهندية في القرن العاشر والحادي عشر الهجري الموافق السادس عشر والسابع عشر الميلادي. وهذا هو الأمر الذي يكشف عن أهمية هذا النقاش داخل المدرسة الفقهية الواحدة. وهذا هو الحال الذي نجده بصفة خاصة عند النظر في كيفية إتمام عرض ثلاث وجهات نظر مختلفة زمنيًا وجغرافيًا بشأن موضوع واحد حول حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية.

بدأ الفقهاء في الفتاوى الهندية المناقشة حول المشروعية لإنشاء دور العبادة لغير المسلمين ووضعها في داخل المدن. وقدموا آراءهم بإجماع بشأن هذه المسألة كالتالي: إن أراد أهل الذمة إحداث البيع والكنائس، أو المجوسي إحداث بيت النار إن أرادوا ذلك في أمصار المسلمين، أو فيما كان من فناء المصر منعوا عن ذلك عند الكل⁶⁰. أي المسموح لهم أن يبنوا دورهم للعبادة خارج المدينة الإسلامية في الدولة نفسها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن السماح لهم ببناء دور العبادة خارج المدن الإسلامية وممارسة الطقوس الدينية بصورة عامة، مثل لبس الغيار وشد الزنار

وإظهار الصلبان سيأتي ذكرهما بالتفصيل، فجميع هذه المسائل خلافية ليست لدى المدارس المذهبية الأربعة فحسب، بل في داخل هذه المدارس نفسها. وسوف نرى ذلك في السطور التالية. وتقدم الفتاوى الهندية آراء علماء آسيا الوسطى إلى جانب آراء كل من العلماء العراقيين والهنود في هذه المسألة. فبينما يمنع مشايخ بلخ من إنشاء دور العبادة لغير المسلمين في القرى والمدن على السواء إلا في قرية غالب سكانها من أهل الذمة إلى جانب عدم ممارسة الطقوس الدينية، يسمح مشايخ بخارى بإنشائها فيهما دون أي شرط⁶¹.

وفي الحقيقة لدى معالجة القضايا المتعلقة بغير المسلمين ووضعهم الشرعي في الدولة الإسلامية، نجد أن الفقهاء العراقيين الحنفيين لا يولون الاهتمام بتداعيات سياسية بهذه القضايا والتي تجد اهتماماً كبيراً لدى علماء آسيا الوسطى فيما بعد. وحسب آراء الإمام أبي حنيفة وتلميذه محمد الشيباني اللذين عاشا في تلك الفترة الزمنية في بغداد وما يجاورها، حيث كانت هذه المنطقة تتكون من غالبية السكان من غير المسلمين، يسمح لغير المسلمين أن يعيشوا بحرية تامة في الريف والقرى. وقد تغيرت هذه المفاهيم، وذلك بعد تحويل المدرسة الفقهية الحنفية من مكانها الأصلي إلى آسيا الوسطى وبلاد ما وراء النهر في ما بين الرابع والسادس الهجري الموافق القرن التاسع والحادي عشر الميلادي، وقد قامت هذه المدرسة الفقهية بتطوير النظام الاجتماعي والسياسي والديني التي صارت فيما بعد جزءاً لا يتجزأ من المنظومة التشريعية وخطابها⁶².

ونرجع إلى الفتاوى الأخرى التي توافق آراء الإمام أبي حنيفة وتلميذه محمد الشيباني حول قضية الحفاظ على دور العبادة لغير المسلمين والسماح لهم بالإقامة مع المسلمين في المدن والقرى معاً.

نجد أن مدوني الفتاوى الهندية أصدروا فتاواهم مع الترجيح لسماح غير المسلمين بممارسة شعائرهم الدينية وطقوسهم والحفاظ على دور عبادتهم القديمة وهو

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

الأمر الذي يذهب خلاف الفتوى الصادرة عن علماء آسيا الوسطى. وحسب بعض الباحثين أصدر الفقهاء في الهند فتاواهم هذه من خلال قاعدة القياس الذي يعتبر قاعدة شرعية ويمكن استعمالها لحل المشاكل في قضايا مختلفة على أساس التشابه في ظروف معينة. ومن هنا انطلاقاً من عملية القياس صار الوضع المعيشي لغير المسلمين في شبه القارة الهندية أقرب إلى الوضع في العراق في عصر الخلافة العباسية من بلاد ما وراء النهر وآسيا الوسطى، حيث كان الهندوس لهم أغلبية في الهند في فترة البحث، وما كان يمكن وفقاً للأحكام الشرعية الإسلامية للسلم والحرب أن يتم قتلهم أو نفيهم، ومن هنا أصدرت فتاواهم ببقاء غير المسلمين كما كانوا في القرى والأرياف مع الإقامة والعيش بجانب المسلمين⁶³. وأحدثت تصوراتهم هذه تحولاً كبيراً في المنظومة الاجتماعية، وأعطت الفرصة لغير المسلمين أن ينظموا حياتهم الاجتماعية في داخل المجتمعات الإسلامية، بغض النظر عن مدى إمكانية السماح لغير المسلمين أن يبقوا في المناطق الإسلامية ويعيشوا فيها.⁶⁴

ولاشك أن هذه الآراء السائدة، التي بموجبها تم السماح لغير المسلمين المقيمين في ظل الدولة الإسلامية أن يعيشوا في الأرياف والقرى دون أي قيود دينية، يكشف عن وجود الوعي الفكري الديني لدى العلماء المسلمين في شبه القارة الهندية، إن وجود الطوائف الدينية المختلفة في مكان واحد قد يعكس صفو الحياة المجتمعية الخاصة بهم، ومن هنا قيامهم باتخاذ القرار، وذلك حسب الفتاوى الموجودة في الفتاوى الهندية، بالسماح لهم أن يعيشوا بحرية في المناطق الريفية، يعتبر محاولة جادة لإيجاد الحل لمشكلة التعايش من خلال وضع خطة الانفصال الجغرافي للمجموعات الدينية المختلفة. ولدى النظر في هذه القضية نستطيع القول إنهم فعلاً اجتهدوا في المسألة إنه كيف يمكن ضمان وجود غير المسلمين من جهة وتأمين المجتمع الإسلامي من جهة أخرى. وانطلاقاً من هذه الرؤية وضع العلماء المسلمون بعض المعايير والقيم التي يمكن أن يطلق عليها "إنشاء الحدود بين

الطرفين". ونستطيع أن نرى هذا الانفصال الجغرافي في جميع أنحاء الهند من الشمال إلى الجنوب في القرى والأرياف، حيث نجد قرية خاصة للمسلمين وقرى خاصة لغير المسلمين لاسيما في المناطق الشمالية الشرقية، والتي لا شك تم إنشاؤها في ذلك الوقت⁶⁵.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنهم كانوا يعيشون بالحرية الدينية والاجتماعية الكاملة في ظل الدولة الإسلامية القوية سياسيًا واقتصاديًا. وكانوا يجتمعون في الأماكن الدينية المقدسة بزيم التقليدي وعلى المراكب والخيول مع الطبول والرقص، وهناك بعض الوثائق المعمارية تدل على تجمعهم في المعابد الواقعة في المدن. ومنها المعبد الواقع في الشارع الواقع بين مدينة "بريلي" و"متهرا المقدسة" عند الهندوس، والذي وجد فيه لوحة تفيد بحضور عدد كبير من الهندوس بمناسبة دينية في خمس عشرة مرة، وذلك بين عامي 638هـ/1241م إلى 688هـ/1289م⁶⁶. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الهندوس لهم مناسبات دينية خاصة يتم الاحتفال بها بعد كل خمس سنوات أو سبع سنوات في بعض الأماكن المقدسة مثل إله آباد، ومتهرا، وكشمير وغيرها من الأماكن المقدسة، حسب الميعاد المقرر من رجال الدين. وكذلك تم العثور على اللوحة الأخرى في القلعة القديمة في دهلي، والتي تفيد بمنح اثني عشر بيگها⁶⁷ أراضي لمعبد سري كرشنا في دهلي في عهد سلطنة دهلي⁶⁸، وتم العثور على بعض التماثيل الدينية في مدينة ايتة في شمال الهند، والتي تم نصب هذه التماثيل في عام 676هـ/1278م⁶⁹. وهناك مصادر معاصرة لسلطنة دهلي والتي تؤكد على استمرار عملية إنشاء المعابد وممارسة الشعائر الدينية فيها بمنتهى الحرية في مدينة دهلي وما يجاورها من المدن التي نشأت في عصر سلطنة دهلي وتطويرها⁷⁰. وقد عزم السلطان سكندر لودهي المتوفى 923هـ/1517م على هدم المعبد، فمنعه الشيخ عبد الله التلنبي⁷¹، وقال له لا يجوز هدم دور العبادة لغير المسلمين⁷². أما في عصر الدولة المغولية، فلدينا بعض الوثائق المغولية التي تفيد

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

بوجود النصائح الخاصة لسلطان ظهير الدين بابر، مؤسس الدولة المغولية، لابنه همايون الذي خلف الأخير بعد وفاته، وهي: 1. لا تدع التعصب والتشدد الديني يجد مكانًا في قلبك...إنما عليك الحكم بالعدل والإحسان والإنصاف مع احترام أديان الآخرين ومراعاة مشاعر متبعي هذه الأديان؛ 2. الاجتناب الكامل لذبح البقر...؛ 3. ولن تهدم معابدهم وكنائسهم أبدًا، وهو الأمر الذي سيؤدي إلى تحسين العلاقات بين السلطان والرعايا، ويتم ترويج الأمن والسلام في جميع أنحاء الهند؛ 4. عليك تجنب الخلافات الدينية بين الشيعة والسنة.⁷³

وفي عهد السلطان أكبر والذي بلغ التسامح فيه أقصاه تجاه غير المسلمين. فهو فتح الباب على مصراعيه للجميع من الهندوس والمسلمين أن يسهموا في توسيع نطاق السيادة للدولة المغولية من خلال تقوية العلاقات مع الهندوس واقتربهم إلى الدولة وإدارتها وإعطاء المناصب الكبرى لهم، وتعزيز العلاقات معهم من خلال إيجاد علاقات المصاهرة مع الأسر الراجبوتية الحاكمة في الإمارات الخاصة لهم، وذلك بغية انضمامها إلى الدولة المغولية، وكذلك قامت الدولة بإدخال العناصر الهندوسية بصورة ملحوظة وتشغيلهم في الجيش والإدارة.⁷⁴ وكثرت المعابد الهندوسية في عصر الدولة المغولية لأن الإدارة المغولية كانت تصرف الأموال عليها وعلى الأسر الدينية التي كانت تولى أمورها الدينية والثقافية.⁷⁵ وهذا الأمر لا يعد غريبًا لأن التيموريين كانوا من أكثر الحكام تسامحًا تجاه غير المسلمين.⁷⁶ وتقيد المصادر المعاصرة بقيام كل من السلطان أكبر وابنه جهانگیر بتقوية العلاقات مع العلماء الهندوس والمناقشة معهم وتشكيل اللجان لنقل الكتب الدينية الهندوسية الفلسفية إلى اللغة الفارسية من السنسكريتية لفهم الدين الهندوسي وفلسفته.⁷⁷ وقد أمر السلطان جهانگیر بإنشاء معبد هندوسي في داخل القصر السلطاني لأمه مريم زمني⁷⁸، وزوجاته الهندوسيات، والجواري اللواتي حصل عليهن في المهور من الراجوات.⁷⁹ ولما جلس السلطان شاهجهان على العرش أبطل كثيرًا من العادات

والتقاليد الملكية التي كانت سائدة في عصور أسلافه، ومنها عملية المصاهرات مع الهندوس على الرغم من أنه ولد من بطن الأم الهندوسية⁸⁰. وكذلك حاول بكل الطرق أن يروج الثقافة الإسلامية في ربوع الهند⁸¹. ومع ذلك حافظ على السنة التيمورية لعدم المساس بالمعابد الهندوسية وهدمها⁸². وقد وصلت العناصر الهندوسية إلى المناصب العليا في عهده، وكان يثق فيهم في عملية الحرب والسلام⁸³. وكذلك أشرفت الإدارة في عهده أيضاً على تطوير الثقافة الهندوسية⁸⁴، وقام كثير من الشخصيات بدراسة مقارنة الأديان في عهده إلى جانب اهتمام الإدارة بتطوير الفنون الجميلة وإنشاء المنشآت الدينية والمدنية التي أسهمت فيها العناصر الهندوسية دون أي تقريب⁸⁵.

ولما جلس السلطان أورنگ زيب على العرش وهو الذي تم تدوين هذه الموسوعة الفقهية في عهده، وكان من المفترض أن يجبروا غير المسلمين على الالتزام بهذه الشروط والعيش من خلالها والتعامل معهم على هذه الشروط، ولكن من الثابت تاريخياً أن غير المسلمين عوملوا معاملة تقوم على أساس الود والاحترام، وقد شملهم عدله، ولكنه لم يدفع إلى إلزامهم بهذه الشروط على الرغم من أنه كان حريصاً جداً على رفعة الإسلام وتوسيع نطاق سيادته.

وبعد تدوين الفتاوى الهندية بادر السلطان بالفعل إلى تفعيل عملية الجزية ووضعها عليهم، والتي كانت قد سقطت عنهم منذ عهد السلطان أكبر، ونجح في ذلك. وحسب المصادر المعاصرة كان ينبغي أن يتم تطبيق الشريعة الإسلامية في الجهاز الإداري والمالي، لا سيما بعد تدوين الفتاوى الهندية التي كان ينبغي لها أن تكون دليلاً شاملاً لكل صغيرة وكبيرة حول التشريع الإسلامي من خلال الاجتهادات في الظروف التي كانت الهند تمر بها آنذاك. ولكن يبدو أنه كان من الصعب تفعيل جميع القوانين الإسلامية بسبب عدم وجود الكفاءات العالية في عملية الاجتهادات حسب الزمان والمكان.

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

وقبل أن ننتهي من هذه القضية، علينا أن ننظرها من خلال السياسة التي وضعها السلطان أكبر للسير عليها في عملية الحكم والإدارة ألا وهي: 1. يجب العمل المستمر في ترسيخ المبادئ المتعلقة بدولة وطنية ومشاركة فيها من الجميع في تحقيق مصالحها وتوثيق الروابط بين الجميع؛ 2. تقوية العلاقات مع غير المسلمين، والمحاولة المستمرة في سد الفجوة بين الطرفين؛ 3. الاستمرار في العمليات العسكرية للقضاء على جميع الإمارات المستقلة إسلامية كانت أم هندوسية لتوحيد الهند تحت راية دولة وطنية واحدة وتوسيع نطاق سيادتها في جميع أنحاء الهند⁸⁶. وانطلاقاً من هذه الرؤية سار كل من هؤلاء السلاطين المغوليين لتحقيق هذه الأهداف المرجوة في شمال الهند وجنوبها.

وفي نهاية المطاف، علينا أن نقرر في ضوء ما ذكرنا أعلاه أن غير المسلمين كانوا يتمتعون بكافة الحقوق والحريات الدينية والاجتماعية. ويتضح من المصادر المعاصرة إلى أي حد وصل هؤلاء من خلال ما أُتيح لهم من حرية إلى تكوين مجتمع ديني له حريته وكذا ما أتاحت لهم الإدارة الإسلامية والسلاطين من امتيازات وسمحت لهم بالوصول إلى أعلى المناصب الإدارية، وكذلك القيام بتوفير الجو الملائم لتنشيط حياتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وما ترتب عليه من وضعية اجتماعية مرموقة عاشوها في كنف المسلمين حياة سهلة ومريحة.

وفي هذا البحث طرحت الموضوعات المتعلقة بوضع غير المسلمين في الشريعة الإسلامية لا سيما الهندوس في ظل الدولة الإسلامية في شبه القارة الهندية؛ وذلك من خلال الكتب الفقهية التي تم تدوينها في عصري سلطنة دلهي والدولة المغولية، التي تمثل المذهب الحنفي بالدرجة الأولى وهي في مجملها تحمل الموضوعات المتعلقة بالحرية الدينية لغير المسلمين من خلال النقاش الذي دار واستمر بين الفقهاء في العاشر والحادي عشر الهجري الموافق القرن السادس والسابع عشر الميلادي معتمداً على الفتاوى التي أصدرها الفقهاء في العراق في

القرن العاشر الميلادي إلى العلماء في آسيا الوسطى منذ القرن الثاني عشر الميلادي إلى القرن الرابع عشر الميلادي والتي تم نقلها في الكتب الفقهية المذكورة أعلاه التي تم إعدادها في عصر سلطنة دهلي والدولة المغولية.

الهوامش:

¹ الدولة المغولية هي دولة إسلامية أسسها السلطان ظهير الدين بابر الكورگاني، أحد رجال الأتراك الجغتائيين، إثر سقوط سلطنة دهلي في سنة 932هـ/1526م، في شبه القارة الهندية. واستمرت الدولة المغولية في الحكم بين (932-1273هـ/1526-1858م)، حكم فيها العديد من السلاطين المغول، ومنهم الأباطرة السلطان ظهير الدين بابر الكورگاني المتوفى 937هـ/1530م، والسلطان ناصر الدين همايون الكورگاني المتوفى 963هـ/1556م، والسلطان جلال الدين محمد أكبر الكورگاني المتوفى 1014هـ/1605م، والسلطان نور الدين جهانگیر المتوفى 1037هـ/1628م، والسلطان شهاب الدين شاهجهان المتوفى 1076هـ/1666م، والسلطان محي الدين أورنگ زيب المتوفى 1118هـ/1707م، وغيرهم الذين تمكنوا من القضاء على جميع الإمارات الهندوسية والإسلامية وضمها للإمبراطورية المغولية. وسقطت هذه الدولة عندما احتل الإنجليز شبه القارة الهندية بعد فشل الثورة عام 1274هـ/1857م، والذي قضى فيه الإنجليز على الأسرة التيمورية مع خلع آخر السلطان المغولي ونفيه إلى رنكون. للتفصيل راجع ا. بوزورث: الأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي، دراسة في التاريخ والأنساب، ترجمة عربية سليمان إبراهيم العسكري، ط2: عين

للدراستات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة عام 1995م، ص 283-287

² للتفصيل راجع قاضي أظهر المباركپوري: خلافت راشده اور هندوستان، ط: ندوة المصنفين، دهلي 1972م، ص 52-98-101

³ راجع السيد سليمان الندوي: عرب و هند كي تعلقات، ط: مطبع معارف أعظم گراه 1979م، الباب الثاني حول العلاقات التجارية، ص 44-97

⁴ للتفصيل راجع السيد أبوظفر الندوي: تاريخ سند، ط: مطبع معارف أعظم گره الهند عام 1970م/وتجدر الإشارة هنا إلى أن الدولة العربية التي حكمت في السند استمرت خلال

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

أربع مراحل تاريخية، بدأت المرحلة الأولى في عام 22-396هـ/642-1010م، واستقرت بين أعوام (92-96هـ/710-714م) إلى أن دب في المرحلة الرابعة الضعف والاضطراب في الإدارة العربية بسبب الصراعات السياسية والمذهبية ما دفع العناصر الشيعية إلى استغلالها سياسياً ومذهبياً، حتى تمكنت من إقامة الدولة الشيعية في ملتان عام 372هـ/983م، وفي منصوره عاصمة السند في عام 411هـ/1020م، إلى أن عادت هذه الولايات سنوية باستيلاء الغزنويين على ملتان عام 396هـ/1005م، وعلى منصوره عام 416هـ/1025م؛ وبذلك انتهى الحكم العربي لهذه المنطقة وتمكنت السيادة الفارسية بفرض سيطرتها تحت قيادة الدولة الغزنوية (351-583هـ/962-1186م)، للتفصيل راجع عبد الله محمد جمال الدين: التاريخ والحضارة الإسلامية في باكستان و السند والبنجاب إلى آخر فترة الحكم العربي، ط: دار الصحوة، بالقاهرة، دون تاريخ.

⁵ راجع چچ نامہ الذي كتبه المؤرخ المجهول باسم "منهاج المسالك"، ولا يوجد له الآن نسخة عربية، إنما النسخة الفارسية التي حفظها علي بن حامد كوفي في عهد السلطان ناصر الدين قباچه عام 1216م. تصحيح وترتيب، عمر بن داؤد بوتہ، (ط: حيدر آباد، الهند 1939م)، ص 208-209-212-210

⁶ عبد الحفيظ صديقي: العدالة الإسلامية في شبه القارة الهندية، أردية، ط: إدارة تحقيقات إسلامي، باكستان عام 1969م، ص 71

⁷ چچ نامہ، ص 213-214-218

⁸ راجع البلاذري (أحمد بن يحيى بن جابر ت 279هـ/892م): فتوح البلدان، تحقيق عبد الله أنيس الطباع، ط: مؤسسة المعارف، بيروت 1407هـ/1987م، ص 607 وما بعدها.

⁹ چچ نامہ، ص 212/ السيد صباح الدين عبد الرحمن: مذهبي رواداري أي السماح الديني، ثلاثة مجلدات، ط: أكاديمية شبلي أعظم گره 1993م، ج 1، ص 6

¹⁰ راجع البلاذري: فتوح البلدان، ص 618

¹¹ Francesco Gabrieli: Muhammad ibn Qāsim ath-Thaqafī and the Arab Conquest of Sind (Journal East and West, Vol. 15, No. 3/4 (September-December 1965), Pp 287-288

¹² Beni Parasad: History of Jahangir, Allhbad 1973, Pp.80-81

وقد صح قول بعض الباحثين أن مبدأ التسامح والحرية الدينية الاجتماعية وإدخال العناصر المحلية في عملية الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية، مهدت الطريق للتعايش السلمي بين الطرفين وهو الأمر الذي ساعد الجميع لتطوير المنطقة وعمرانها وتنشيط الزراعة والتجارة العالمية والدولية. ومن خلال هذا التعايش السلمي قويت العلاقات بين الطرفين كما عمل على تضييق الفجوة، وجعل المجتمع الهندي يتحمل المشاق والأزمات السياسية والعسكرية التي فرضت عليه من الغزاة الخارجين من آسيا الوسطى وبلاد ما بين النهرين لعصور طويلة. راجع للتفصيل:

Francesco Gabrieli: Muḥammad ibn Qāsim ath-Thaqafi and the Arab Conquest of Sind. Pp. 293-294

¹³ تفيد المصادر أنه لما غادر محمد بن القاسم السند متوجّهاً إلى مقر الخلافة الأموية، فبكى

أهل الهند عليه وجعلوا له تمثالاً في منطقة كيرج في السند. راجع البلاذري، ص 618
¹⁴ تعتبر فتاوى غياثية أول مجموعة فتاوى باللغة العربية التي أعدها الشيخ داؤد بن يوسف الخطيب في عهد السلطان غياث الدين بلبن المتوفى 684هـ/1286م الذي مد له جميع العون لإتمام هذا المشروع الفقهي. وله نسخ خطية عديدة في بعض المكتبات الهندية، وقد خرجت إلى حيز الوجود من مطبعة بولاق بمصر عام 1919م. وتجدر الإشارة هنا إلى أن جميع الفتاوى التي تم تدوينها فيما بعد في شبه القارة الهندية، اعتمد مؤلفوها على فتاوى غياثية. للتفصيل حول هذه الفتاوى راجع ظفر الإسلام: سلاطين دهلي اور شريعت إسلامية، ط: جامعة عليغراه الإسلامية عام 2002م، ص 21

¹⁵ يعد فتاوى فيروز شاهي من أهم المشروعات الفقهية التي تمت في عهد السلطان فيروز شاه تغلق الذي كان يرغب في تدوين عمل شامل يستوعب جميع المسائل والمباحث الفقهية ويكون مفيداً للعام والخاص على السواء.. وللعلم أن مجموعة فتاوى فيروز شاهية لا تزال غير مطبوعة ولها نسخ موجودة في مكتبة آزاد بجامعة عليغراه الإسلامية، والمكتب الهندي بمكتبة لندن. للتفصيل حول فتاوى فيروز شاهي، راجع ظفر الإسلام، سلاطين دهلي وشريعت.. ص 21-23/ أيضاً راجع المؤلف نفسه: اسلامي قوانين كي ترويج وتنقيد، عهد

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

فيروز شاهي كي هندوستان مين، الباب الأول: عهد فيروز شاهي كي فقهي خدمات، ط: إدارة علوم إسلامية، عليغراه 1998م.

¹⁶ فتاوى تاتار خاني هو المشروع الضخم الآخر الذي تم تدوينه في عهد السلطان فيروز شاه تغلق، تحت إشراف وزيره "خان أعظم تاتار خان المتوفى 1397هـ/799م" ورعايته الكاملة. وهو بمثابة الموسوعة الفقهية تشمل ثلاثين مجلدا أعدتها اللجنة العلمية بإشراف العالم والفقير ابن العلاء الأنصاري الاندريتي الدهلوي. للمزيد من المعلومات حول هذه الموسوعة، راجع المراجع التالية:

ظفر الإسلام: سلاطين دهلي..ص23-25/مقالة لسيد رياست علي ندوي تحت عنوان "تعريف فتاوى تاتارخانية" مجلة معارف أردية عدد 3، مج59، ص165-180/حول سيرة الأمير خان أعظم تاتارخان راجع مقالة لسيد رياست علي الندوي: خان أعظم تاتارخان اور اسكي ياد كار علمي خدمات، معارف عدد2، مج29، ص87-95/راجع أيضًا دراسة نقدية عن أعمال تاتار خان الفكرية في:

Fazeela Shahnawaz: A critical appraisal of Tatar Khan's literary contribution in Aspects of Indian History, edited by N.R. Farooqi and S.Z.H Jafri, India, Pp.189-194

¹⁷ تم تدوينها في رعاية الفقيه القاضي نظام الدين أحمد بن محمد گيلاني المتوفى 873هـ/1469م، تحت رعاية السلطان إبراهيم شاه الشرقي المتوفى 843هـ/1440م. ولا تزال هذه الفتاوى في صورة مخطوطة، وتوجد لها نسخ عديدة في مكتبة جامعة بنجاب بلاهور، وفي مكتبة رضا برامبور، وخدايش بتنة. للتفصيل راجع ظفر الإسلام، سلاطين دهلي...ص25-26

¹⁸ الشيخ نظام الدين ورقاؤه: الفتاوى الهندية المعروفة بالفتاوى العالمگیریة في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ستة أجزاء، ضبطه وصححه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، ط: دار الكتب العلمية بيروت عام 1421هـ/2000م. وسيأتي ذكرها بالتفصيل في الصفحات المقبلة.

¹⁹ أحد الفقهاء المبرزين في الفقه والأصول من أهل القرن التاسع الهجري، وكان مفتيًا بمدينة نهرواله في بلاد گجرات، وقد صنف "الفتاوى الحمادية" بأمر القاضي حماد الدين بن محمد أكرم الگجراتي، معتمدًا على أربعة ومئتين من كتب الفقه والأصول والحديث والتفسير. راجع عبد الحي الحسني: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، ثلاثة مجلدات ط: دار ابن حزم، بيروت عام 1420هـ/1999م، ج1، ص250

²⁰ قد أسهم العلماء في الهند في إعداد الكتب الفقهية وفي أصول الفقه بكثرة وهناك فهرست طويل ذكره عبد الحي الحسني في كتابه، راجع الثقافة الإسلامية، ط: مجمع اللغة العربية بدمشق عام 1403هـ/1983م، ص108-128/ وتجدد الإشارة هنا إلى أن لهذه الفتاوى نسخة خطية موجودة في مكتبة جامعة الملك عبد العزيز تحت رقم 1787، وتاريخ النسخ: 1258هـ/1842م.

²¹ سلطنة دلهي هي دولة إسلامية حكمت معظم الهند (602-932هـ/1205-1526م) أي في العصور الوسطى المتأخرة، حكمتها العديد من السلالات التركية والأفغانية بمن فيهم المماليك. أسسها محمد الغوري (ت 602هـ/1205م) القائد الأفغاني الذي استولى على دلهي سنة 602هـ/1205م وأرسل محمد أحد قواده القديرين قطب الدين أيبك وهو من الرقيق الأتراك في جولة لغزو شمال الهند، وفي سنة 603هـ/1206م أصبح قطب الدين سلطانًا على دلهي وأسس أسرة حاكمة بها وتعرف أسرته بأسرة المماليك وحكمت ما بين 603-688هـ/1206-1290م) وخلفت أسرته سلالة الخلجي (688-720هـ/1290-1321م) ثم سلالة طغلق (720-815هـ/1321-1413م) ثم قضى تيمورلنك على تلك الدولة سنة 800هـ/1398م وعين خضر خان نائبًا له على تلك السلطنة، فأسس فيها سلالة السيد ما بين سنة 816-854هـ/1414-1451م)، ثم أعقبتها سلالة لودهي (854-932هـ/1451-1526م). وفي سنة 932هـ/1526م انضمت تلك السلطنة لإمبراطورية مغول الهند الفتية تحت قيادة مؤسس الدولة المغولية في شبه القارة الهندية باير شاه (888-937هـ/1483-1530م). للتفصيل حول هذه الأسر الحاكمة راجع كليفورد ا. بوزورث: الأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي، دراسة في التاريخ والأنساب، ص255-256

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

- ²² محمد علي بن حامد الكوفي، چچ نامه، ص 208-209-212-213
- ²³ راجع خلیق أحمد نظامی: سلاطین دہلی کی مذہبی رجحانات، ط: إدارة أدبیات دہلی عام 1958م، ص 111
- ²⁴ "جزیہ سندن از ہندو جائز نیست کہ ایشان را کتاب ے و پیغمبر نبودہ است" أي لا يجوز أخذ الجزية من الهندوس لأنه لم ينزل عليهم كتاب من السماء ولا جاء إليهم نبي ولا رسول"، راجع ضياء الدين برني: فتاوى جهانداري، رقم مخطوط 68، مكتبة قسم التاريخ في جامعة عليگره الإسلامية، ورقة 120 ألف.
- ²⁵ ضياء الدين برني: تاريخ فيروز شاهي، فارسي، ط: كلكتا عام 1862م، ص 87-141-290-573-575/ أيضًا شمس سراج عفيف: تاريخ فيروز شاهي، فارسي، ط: كلكتا عام 1891م، ص 180-366-382-384
- ²⁶ فتوحات فيروز شاهي، ص 5-9-16-17
- ²⁷ عالم بن العلاء الحنفي: الفتاوى التاتارخانية، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد عام 1989م، ج 5، ص 237
- ²⁸ شرف بن محمد العطائي: فوائد فيروز شاهي، مخطوط، جواهر كلكتن رقم، مكتبة آزاد جامعة عليگره الإسلامية، ورق، ركن الدين ملتاني، طرفة الفقهاء، مخطوط مكتبة علامة شبلي النعماني، رقم المخطوط 98، أوراق 270 ب/ 271 ألف
- ²⁹ الفتاوى التاتارخانية، ج 5، ص 254-255
- ³⁰ رواه الترمذي برقم (1403) وقال الألباني: في صحيح الترغيب والترهيب، صحيح لغيره، حديث رقم (3009)
- ³¹ فتاوى فيروز شاهي، أوراق 498ب/236ب/237 ألف
- ³² كان الشيخ نظام الدين البرهانپوري أحد أكابر الفقهاء الحنفية، وعلمائهم المعروفين بالتبحر في العلوم العقلية والنقلية، وقد حرر المسائل ونقل الأحكام وجدد مآثر الفتاوى، وقد استمر الشيخ نظام الدين أربعين سنة مع السلطان؛ ذلك منذ أن كان السلطان أميرًا على الدكن، وكان يحترم الشيخ ويوقره، كما كان يذكره في إحياء العلوم وبعض الكتب في الفقه

والسلوك ثلاثة أيام في كل أسبوع، كما كان له أن يتردد على السلطان ثلاثة أيام أخرى للحديث والمناقشة حول تدوين الفتاوى، وقد لقبه السلطان بـ"مقرب خان" ومنحه السلطان منصب خمسة آلاف لنفسه وستة آلاف للخيل... راجع للمزيد من التفاصيل بختاور خان: مرآة العالم ورقة 297/ أيضا محمد ساقى مستعد خان (ت1136هـ/1724م): مآثر عالمگیری، تحقيق مولوي أغا أحمد علي، ط: الجمعية الآسيوية ببنغال عام 1871م/ ترجمة أردية مولوي محمد فدا علي طالب، ط: جامعة عثمانية حيدر آباد، الهند 1932م، ص290-210/ عبد الحي الحسني: الإعلام، ج2، ص656

³³ ميرزا محمد كاظم بن محمد أمين (ت1093هـ/1682م): عالمگیر نامہ، تصحيح مولوي

خادم حسين، ط: الجمعية الآسيوية ببنغال الهند 1868م، ص1087

³⁴ كان يعد من العلماء المبرزين في الفقه والأصول، قد ولي القضاء بمدينة جونپور في أيام شاهجهان، ثم عينه السلطان أورنگ زيب قاضيا على مدينة إله آباد، ثم ولاه فيما بعد الاحتساب، للمزيد من التفاصيل حول ترجمته راجع عبد الحي الحسني: الإعلام، ج2، ص630

³⁵ كان يعد من العلماء المبرزين في الفقه والأصول واللغة العربية، لقد كان من ندماء الوزير سعد الله خان في عهد شاهجهان، قد جعله السلطان أورنگ زيب معلما لولده محمد أعظم، وولاه فيما بعد القضاء بمدينة لاهور، فاستقل به مدة حياته، وله مؤلفات عديدة منها "فصول أكبري"، بالفارسية، "أصول أكبري"، وشرحه بالعربية، وكلاهما في الصرف، راجع بختاور خان: مرآة العالم ورقة، 301/ عبد الحي الحسني: الإعلام، ج2، ص590/ أيضا الثقافة الإسلامية في الهند، ص111

³⁶ كان يعد من كبار الفقهاء، وظف له السلطان شاهجهان يومية، ثم استخدمه السلطان أورنگ زيب لتدوين الفتاوى الهندية، كما جعله معلما لولده محمد أكبر، راجع بختاور خان: مرآة العالم، ورقة 20/ عبد الحي الحسني: الإعلام، ج2، ص710/ أيضا الثقافة الإسلامية، ص111

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

³⁷ ملا محمد أكرم لاهوري أحد أبرز العلماء في الفقه والعلوم العربية، جعله السلطان أورنگ زيب قاضي القضاة بعد وفاة القاضي عبد الله، للمزيد من التفاصيل حول ترجمته الحافلة، راجع ساقى مستعد خان: مآثر عالمگیری، ص 281

³⁸ للتفصيل حول عملية إعداد هذه الموسوعة الفقهية، راجع رسالة الماجستير للباحث الفقير غير المنشورة تحت عنوان "الأوضاع السياسية والحضارية لدولة المغول في الهند في عهد السلطان أورنگ زيب.

³⁹ راجع السيد صباح الدين عبد الرحمن: بزم تيمورية، ثلاثة مجلدات، ط3: دار المصنفين أكاديمية شبلي النعماني، أعظم گراه، ج3، ص 25

⁴⁰ للمزيد من التفاصيل عن ترجماتهم الحافلة راجع الكتب التالية: بختاور خان: مرآة العالم، ص 20-301/ عبد الحي الحسني: الثقافة الإسلامية، ص 110-111/ صباح الدين عبد الرحمن: بزم تيمورية، ج3، ص 25-26-27-28/ أيضا مولانا محمد إسحق بهتي: برصغير هندويك مين علم فقه، ص 340/ محمد صدر الحسن الندوي: أورنگ زيب اور تدوين فتاوى عالمگیری، طبع الهند، ص 39-40-41-42-43/ وتجدر الإشارة إلى أن كتاب "الفتاوى الهندية" له طبعات عديدة هندية ومصرية من أقدمها الطبعة الثانية بالمطبعة الأميرية ببولاك، مصر عام 1310هـ/1892م، وقد استخدم الباحث طبعة دارالكتب العلمية بيروت عام 1421هـ/2000م، الذي ضبطه وصححه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن.

⁴¹ راجع ساقى مستعد خان: مآثر عالمگیری، ص 387

⁴² Sarkar: The History of Aurangzeb, Vol5, P.474

⁴³ راجع مولانا الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند: الفتاوى العالمگیریة أو الهندية، أربعة مجلدات، ضبطه وصححه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، المقدمة 1-4/ أيضا محمد زبيد: الآداب العربية، ص 108-109/ أيضا محمد صدر الحسن الندوي: أورنگ زيب وتدوين فتاوى عالمگیری، ص 43

⁴⁴ S.M. Azizuddin Husain: Structure of Politics under Aurangzeb, New Delhi 2002. P.101

- ⁴⁵ كان من كبار الفقهاء الحنفية، ولد ونشأ بدلهي وولي الإفتاء بها ثم ولي القضاء في السلطان أورنگ زيب. وأسهم أيضًا في إخراج الفتاوى الهندية. راجع ترجمته في عبد الحي الحسني: الإعلام، ج2، ص684
- ⁴⁶ راجع الشيخ نور محمد: مسائل الجزية، ط: عليغراه دون تاريخ، ص175
- ⁴⁷ راجع شمس سراج عفيف: تاريخ فيروز شاهي، ص110
- ⁴⁸ راجع الفتاوى الهندية، ج5، ص427
- ⁴⁹ راجع الفتاوى الهندية، ج5، ص426/ وكذلك أجازوا المعاملة بين المسلم والذمي إذا كان مما لا بد منه. راجع المصدر نفسه ج5، ص427
- ⁵⁰ راجع الفتاوى الهندية، ج5، ص427
- ⁵¹ راجع الفتاوى الهندية، ج5، ص426
- ⁵² راجع الفتاوى الهندية، ج1، ص586
- ⁵³ تفيد الفتاوى الهندية بوجود العلاقات بين أفراد الأسرة المكونة من العناصر الإسلامية والهندوسية من خلال الفتوى التالية: "إذا كان لرجل أو لامرأة والدان كافران عليه نفقتهما وبرهما وخدمتهما وزيارتهم فإن خاف أن يجلباه إلى الكفر إذا زارهما جاز أن لا يزورهما." راجع الفتاوى الهندية، ج5، ص427
- ⁵⁴ وقد منع الفقهاء الأبناء من توبيخ والديه الكافرين وإكراههما في الدين. وعلى الرغم من أن بعض الفتاوى تمنعهم من أخذهما إلى المعابد إلا أنها تجيز لهم أن يأخذوهما منه إلى البيت. الفتاوى تقول: "مسلم له أم ذمية، أو أب ذمي ليس للمسلم أن يقوده إلى البيعة وله أن يقوده من البيعة إلى منزله..." راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص274-275
- ⁵⁵ جاءت بعض المسائل حول جواز تأجير البيوت لبعضهم البعض، وذكرت تحت هذه المسائل أقوال أهل العلم و فتاويهم، إلى جانب أنواع أخرى من المعاملات التجارية بين الطرفين، ومنها المضاربة، حيث إننا نجد في المجلد الرابع في الفتاوى الهندية بابًا مستقلًا يعالج القضايا المتعلقة بالمضاربة بين المسلمين وغير المسلمين، للتفصيل راجع الفتاوى الهندية ج4، ص365-366

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

⁵⁶ راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص275

⁵⁷ وضح الفقهاء في الفتاوى الهندية موقفهم من هذه المسألة قائلين: "إن أراد أهل الذمة إحداث المعابد والكنائس أو المجوس إحداث بيت النار، إن أرادوا ذلك في أمصار المسلمين وفيما كان من فناء المصر منعوا عن ذلك عند الكل..." راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص271/في الحقيقة لم يطبق هذا القانون على أرض الواقع في عصر الدولة المغولية. ولا شك أن السلاطين المغول أصدروا بعض الفرمانات لهدم بعض المعابد ولمنع إنشائها بسبب بعض الظروف الأمنية والاجتماعية. ونذكر هنا مثالاً لتوضيح هذه القضية. كتب المؤرخ الديراري في كتابه أنه لما وصل السلطان شاهجهان إلى پنجاب في العام السابع من جلوسه، قدمت إليه بعض الشكاوي عن المعابد الهندوسية، ومنها أن بعض الهندوس اعتدوا على النساء المسلمات ويجبروهن على القيام بالأعمال المشينة في بعض المعابد الهندوسية، وكذلك قاموا بهدم بعض المساجد وإنشاء المعابد في مكانها. فأصدر السلطان فرماتاً رسمياً لإطلاق سراحهن من قبضتهم وهدم تلك المعابد التي تم تأسيسها في أماكن المساجد. بالتفصيل راجع عبد الحميد لاهوري: بادشاه نامه، جزءان، ط: الجمعية الآسوية بينگال عام 1867-1868م، ج2، ص57

⁵⁸ راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص272

⁵⁹ إذا تزوج الذمي ذمية بغير شهود وهم يدينون ذلك فهو جائز حتى لو أسلما بقران على ذلك عند علمائنا الثلاثة وكذلك إذا لم يسلموا ولكن طلبا من القاضي حكم الإسلام أو طلب أحدهما ذلك فالقاضي لا يفرق بينهما. راجع الفتاوى الهندية، ج1، ص359/ وقد ناقشوا القضايا نفسها في باب نكاح معتدة الغير. والفتوى تقول: "إذا تزوج الذمي بامرأة هي معتدة الغير إن وجبت العدة من مسلم كان النكاح فاسداً بالإجماع ويتعرض لهم في ذلك قبل الإسلام، وإن كانوا يدينون جواز النكاح في حالة العدة، وإن وجبت العدة من كافر وهم يدينون جواز النكاح في حالة العدة فما داموا على الكفر لا يتعرض لهم بالإجماع... وإذا تزوج الكافر في عدة كافر وذا في دينهم جائز ثم أسلما أقرأ عليه ولا يفرق القاضي بينهما". راجع الفتاوى الهندية، ج1، ص359

⁶⁰ راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص271

⁶¹ راجع الفتاوى الهندية، ج2، ص272

⁶² Moez Khalfoui: Together but separate: How Muslim scholars conceived of religious plurality in South Asia in the seventeenth century (Bulletin of the School of Oriental and African Studies / Volume 74 / Issue 01 / February 2011) P.90

⁶³ وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في عصر الدول الإسلامية في الهند بما فيها سلطنة دهلي والدولة المغولية، الأغلبية المسلمة كانت تسكن في المدن والقصبات والحصون الكبيرة، بينما معظم السكان الهندوس يقطنون في القرى والأرياف وذلك لأنهم يشتغلون في الزراعة والصناعة. ومن هنا، الوضع في الهند كان أقرب إلى الظروف العراقية من تلك التي كانت موجودة في آسيا الوسطى في القرن الثامن إلى التاسع الميلادي. للتفصيل راجع:

Nizami, Khaliq Ahmad. Rep. 2002. Religion and Politics in India during the Thirteenth Century. Delhi: Oxford University Press. P.332

⁶⁴ Troupeau, G. 1986. "Qiyās". Encyclopedia of Islam. (New Edition.) Leiden: Brill, V, Pp238-42.

⁶⁵ الباحث

⁶⁶ راجع خليق أحمد نظامي: الميول الدينية، ص76

⁶⁷ بيگها أو بيگه وهو الأكر : وهو يساوي 60 ذراعا طولاً ومثلها عرضاً بحيث يساوي

3600 ذراع، راجع عرفان حبيب: مغل هندوستان كا طريق زراعت، ص494-495

⁶⁸ Reports of the Archacological Survey 1909-10, P.131

⁶⁹ Reports of the Archacological Survey 1923-24, P.92

⁷⁰ راجع فيروز شاه: فتوحات فيروز شاهي، ط: مطبعة رضوي الهند عام 1302هـ،

ص10-11

⁷¹ أحد العلماء الكبار في الهند. ولد بتلنجه وهي قرية من أعمال ملتان. بعد تعليمه في الهند سافر إلى إيران وأخذ العلوم العقلية، ثم رجع إلى الهند وتصدر للتدريس، ودخل دهلي في عهد السلطان سكندر شاه اللودهي الذي جعله ملك العلماء بسبب علمه الغزير. راجع

ترجمته في عبد الحي: الإعلام، ج1، ص373

⁷² للمزيد من المعلومات عن وضع الهندوس في عهد السلطان سكندر لودهي، الذي يعتبر من المتشددين والمتعصبين حسب بعض المؤرخين الذين يتهمون به بأنه قام بهم كثير من

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

المعابد الهندوسية في المدن. راجع تاريخ داودي مخطوط، ورقة 15 نقلًا عن خليق أحمد نظامي: الميول الدينية، ص77/ راجع أيضًا واقعات مشتاق، ص14-15
73 Murray T. Titus: Islam in India and Pakistan (Karachi, 1996), P.163
وكتب المؤلف في كتابه هذا إن سيرة ظهير الدين بابر الذاتية لا تحمل هذه الوصية، إنما هي موجودة في صورة مخطوط في المكتبة الوطنية لمدينة بهوپال في الهند. للتفصيل عن النص الكامل لهذه الوصية راجع أيضًا: السيد صباح الدين عبد الرحمن: مذهبي رواداري، ط: دار المصنفين أعظم گراه الهند دون تاريخ، ج2، ص1-2/ أيضًا، محمد إكرام: رود كوثر، ط: لاهور 2001م، ص23

74 وتفيد بعض المصادر المعاصرة أنه كانت هناك رغبة لدى الراجوات وأسرههم بزواج بناتهم في الأسرة المغولية، وذلك لتعزيز العلاقات بين الطرفين. راجع أبي الفضل: أكبر نامه، تحقيق أغا أحمد علي خان ورفقائه، ثلاثة مجلدات ط: كلكتا عام 1887-1873م، ج3، ص451/ وفي الحقيقة لدى دراسة ظروف هذه الزيجات نجد أن الدوافع التي كانت تقف وراء هذه الزيجات التي حصلت بين الطرفين تتمثل في المصلحة السياسية مثل محاولة حصر امتيازات السلطة فيما بينهم، أو محاولة الاستيلاء على السلطة أو كسب ود السلطان والاستمرار في الحكم، ومن هنا نستطيع القول إن هذه المصاهرات كانت وسيلة للحفاظ على السلطة. وكذلك استفادت الدولة المغولية من هذه الزيجات في تقوية العلاقات السياسية وكسب الولاء الكامل من راجاوات راجستهان الذين حاربوا في صفوف المسلمين في جميع العمليات العسكرية ضد الإمارات الإسلامية وغير الإسلامية. وللمزيد من المعلومات عن علاقة المصاهرات بين الطرفين وتأثير الزوجات الهندوسيات في السلطان أكبر راجع:

Khaliq Ahmad Nizami: Akbar and Religion (Idarah-i-Adabiyat-i-Delhi, India 1989), Pp. 168-175

75 راجع الوثائق التي تم العثور عليها في المعابد الهندوسية في بنارس، بهار، وورندوان وغيرها من المناطق الهندية في شمال الهند وجنوبها، والتي كانت تحرر من جانب السلاطين المغول لتخصيص الأموال والأراضي والعقارات للمعابد الهندوسية ومسؤوليها،

والتي سأدرس من خلالها وضع الهندوس الديني في المبحث الخاص بإذن الله تعالى. ومعظم هذه الفرامين محفوظة في دار الوثائق القومية في شبه القارة الهندية وفي خارجها، وهناك بعض الباحثين جمعوا هذه الوثائق في كتاب مستقل والتي تم تحريرها في عهد كل من السلطان أكبر، وجهانگیر، وشاهجهان، وأورنگ زيب، راجع للتفصيل:

M.A. Ansari: Administrative Documents of Mughal India (B.R.Publishing corporation, Delhi India 1984)

⁷⁶ وقد أدى مثل هذا التسامح الزائد إلى عصيان الهندوس، وسطوتهم وخيانتهم للمسلمين والإدارة، والتطاول على الشريعة والنبي ﷺ في كثير من الأحيان. يفيد المصدر المعاصر للسلطان أكبر، أنه بسبب البرهمن وقعت الفتنة في الإدارة المغولية والعلماء والفقهاء، وتفصيل هذا الإجمال أنه وصل الخبر من مدينة متھرا إن المسلمين عزموا على بناء مسجد، فمنعهم البرهمني الثري، واعتدى عليهم وحمل أدوات البناء وكل ما جهز لأجله، فلما أخذ المسلمون يناقشونه ويلومونه انفجر بسبب الإسلام والرسول ﷺ، ومن هنا رفع قاضي متھرا هذه القضية إلى السلطان أكبر شاكيًا مما حدث، فحول الأخير هذه القضية إلى صدر الصدور الشيخ عبد النبي الذي حكم بإعدام البرهمن بعد تحقيق الأمر، وتبين أن الحادثة كما ذكرت، وكان هذا البرهمن، كونه عالمًا ومرشدًا دينيًا، محبوبًا لدى بعض الأميرات الهندوسيات اللاتي كن يسكن في القصر الملكي، واللواتي عملن المؤامرة على الشيوخ وسعين بها إلى السلطان الذي كان بدأ يميل إلى الفكر الهندوسي. وأوغرن صدر السلطان، وحركن فيه النخوة حيث أنه أطلق الحرية لعلماء الدين حتى ركبوا رؤوسهم وتوغلوا في الغرور، ولا يباليون برضا السلطان وأوامره، وأثيرت في البلاط مسألة أن المذهب الحنفي لا ينص على القتل عقابًا لشتائم الرسول ﷺ، ولذلك فإن هذا الحكم بإعدام البرهمن مخالف للمذهب الذي يسود قانونه في هذه البلاد، وهذه الأمور جميعًا أدت إلى التوتر في العلاقات بين السلطان والعلماء لاسيما الشيخ عبد النبي الذي تم نفيه فيما بعد...وللتفصيل عن هذه القصة ومأساة الشيوخ راجع عبدالقادر البديوني: منتخب التواريخ، ثلاثة مجلدات، ط: قومي براي فروغ أردو زيان، الهند 2008م ج3، ص431-434

مفهوم العلاقات بين المسلمين والهندوس في ضوء الكتب الفقهية في عصر الدولة المغولية

⁷⁷ حول قيام السلطان أكبر بتقوية العلاقات مع رجال الدين الهندوس لا سيما الجوكيين (النسك) والاعتقاد فيهم، راجع عبد القادر البدايوني: منتخب التواريخ، ج2، ص274، وحول قيام السلطان جهانگیر بذلك العمل راجع تزك جهانگیری، ط: منشي نول كشور، لكهنؤ دون تاريخ، ص15-176-177-754-755-282-283 لعملية ترجمة الآداب السنسكريتية راجع عبد القادر البدايوني: منتخب التواريخ، ج2، ص284-311-339-344/269 راجع أيضًا أبي الفضل: آيين أكبري، ج1، ص102-113

⁷⁸ راجع السيد صباح الدين عبد الرحمن: مذهبي رواداري، ج2، ص117

⁷⁹ حول دخول الأميرات الهندوسيات إلى قصر سلاطين الدولة المغولية، وتأثيره الديني والسياسي، لا سيما تأثير الأميرة مريم زماني، وجودها باي في عهد كل من السلطان أكبر وجهانگیر، راجع المقالة الشاملة التالية:

H. Goetz: The Rajput Empresses of Akbar and Jahangir (Maryam-az-Zamani and Jagat-Gosain) in (Essays presented to Sir Jadunath Sarkar, Edit by H.R. Gupta, Panjab University India 1958), Pp.123-134

⁸⁰ لم يتزوج السلطان شاهجهان بالهندوسيات وكذلك لم يزوج أحدًا من أبنائه في إطار زواج المصالح السياسية، وكذلك لم يسمح له أن يزيد عدد زوجاته عن أربع حسب الشرع. وكان يرى أنه من الممكن تقوية العلاقات مع الهندوس بطرق أخرى، فتعامل معهم تعاملًا جيدًا وسمح لهم بالحرية الدينية والاجتماعية، وفتح لهم أبواب الإدارة للوصول والترقية إلى المناصب العليا حسب الكفاءة والفاعلية دون أي تفریق في ذلك بين المسلمين والهندوس، راجع السيد صباح الدين عبد الرحمن: مذهبي رواداري، ج2، ص145، ولكن هذا لا يعني أن الزيجات من الهندوسيات توقفت في عهده. وهناك مصادر معاصرة تفيد بالمصاهرات مع أسر الأمراء الهندوس، فمثلًا تم زواج الأمير سليمان شكوه ابن دارا شكوه من بنت الأمير الهندوسي أمر سنغه. للتفصيل راجع محمد صالح كنبوه: شاهجهان نامه، ص502

⁸¹ راجع السيد صباح الدين عبد الرحمن، مذهبي رواداري، ص145-146/ أيضًا للمؤلف نفسه: بزم تيمورية، ج2، ص155 وما بعدها.

⁸² يتهمه بعض المؤرخين المحدثين أنه أمر بهدم بعض المعابد الهندوسية في پنجاب وبنارس، ولكن المصادر المعاصرة تفيد بأنه قام بذلك لأن بعض المنادر صارت أوكارًا للعناصر غير الصالحة، وخطف بعض العناصر الإجرامية النساء المسلمات في هذه المنطقة ووضعوهن في هذه المنادر وأرغموهن على الزنا والفواحش، وكذلك علم السلطان أنه هدمت بعض المساجد وتم بناء المنادر مكانها، فأمر بهدم هذه المنادر وبناء مسجد في مكانها. للتفصيل راجع عبد الحميد لاهوري: بادشاه نامه، ج2، ص57

⁸³ ولم يتردد السلطان شاهجهان في إعطاء المناصب العليا مثل منصب رئيس الوزراء، والمالية وغيرها من المناصب العليا للهندوس. والمصادر المعاصرة تؤكد على ذلك، وأعطت قائمة طويلة لأسماء الهندوس الذين كانوا يعملون في الإدارة المركزية والمحلية، راجع عبد الحميد لاهوري: بادشاه نامه، ج1، ص105-132-134-201-244-286-287-288-737-342-289-288 / ج2، ص719-721-722-724-737-739-735-746-740-733-732-736-735

⁸⁴ راجع السيد صباح الدين عبد الرحمن: مذهبي رواداري، ج2، ص160-181-191 / حول آراء المؤرخين الهندوس عن عهد السلطان شاهجهان، راجع:

K. M. Panikkar: A Survey of Indian History, P 161

⁸⁵ وأكبر مثال على ذلك الأمير دارا شكوه وإسهاماته في نقل الفكر الهندوسي إلى اللغة الفارسية من خلال تشكيل اللجنة العلمية المكونة من العلماء الهندوس والمسلمين. راجع ترجمة الأمير ونشاطاته العلمية في:

M. Mahfuz-ul-Haq: Majma-ul-Bahrain by prince Muhammad Dara Shikuh, The Asiatic Society, Calcutta 1998, Pp.1-34

حول طبقات العلماء والفقهاء والشعراء لعهد السلطان شاهجهان، راجع كنبوه: شاهجهان نامه، ص563-585

⁸⁶ K. M. Panikkar: A Survey of Indian History (Asia Publishing House, 1963), P.159.